[22] توقيع من أبي محمد (عليه السلام)، وذكره بطوله (4). (22) 22 - وعن محمد بن موسى بن المتوكل، عن علي بن الحسين السعد آبادي، عن أحمذ بن ابي عبد الله البرقي، عن إسماعيل بن مهران، عن أحمد بن محمد بن جابر، عن زينب بنت علي (عليه السلام) قالت: قالت فاطمة (عليها السلام) في خطبتها: فرض الله الايمان تطهيرا من الشرك، والصلاة تنزيها عن الكبر، والزكاة زيادة في الرزق، والصيام تثبيتا (1) للإخلاص، والحج تسنية (2) للدين، والجهاد عزا للاسلام، والامر بالمعروف مصلحة للعامة، الحديث. ورواه ايضا بعدة أسانيد طويلة (3). ورواه في (الفقيه) بإسناده عن إسماعيل بن مهران، مثله (4). (23) 23 - وعن علي بن حاتم، عن أحمد بن علي العبدي، عن الحسن بن إبراهيم الهاشمي، عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق بن همام، عن معمر بن قتادة (1)، عن أنس قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): جاءني جبرئيل فقال لي: يا أحمد، الاسلام عشرة أسهم، وقد خاب من لا سهم له فيها، اولها: شهادة أن لا إله إلا الله، وهى الكلمة، والثانية: الصلاة،

_____ (4) رجال الكشي 2: 844 / 1088. 22 - علل الشرائع - 284 / 2. (1) في نسخة - تبيينا، منه (قده). (2) التسنية من السناء: وهو المجد والشرف وإرتفاع القدر والمنزلة (لسان العرب 14 - 403، مجمع البحرين 1: 231). (3) علل الشرائع الحديث 3، 4. (4) الفقيه 3 - 372 / 1754، ورواه الطبرسي في الإحتجاج 1 - 99 بسند آخر وبزيادة يسيرة 23 - علل الشرائع - 249 / 5، ويأتي مثله في الحديث 32 من هذا الباب (1) في المصدر: معمر عن قتادة. (*) _____